

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 1040 - حدثنا عبد ا بن محمد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة Bها قالت .
الحضر صلاة وأتمت السفر صلاة فأقرت ركعتين فرضت ما أول الصلاة Y
قال الزهري فقلت لعروة ما بال عائشة تتم ؟ قال تأولت ما تأول عثمان .
[ر 343] .
- [ش (تأولت ما تأول عثمان) فهمت منه ما فهمه عثمان Bه من جواز القصر والإتمام]